الأمم المتحدة

A/55/107

الجمعية العامة

Distr.: General
28 June 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١٧ (ز) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية

مذكرة من الأمين العام

١ - أنشأت الجمعية العامة لجنة الخدمة المدنية الدولية (القرار ٣٣٥٧ (د - ٢٩)) لتنظيم وتنسيق شروط الخدمة في النظام الموحد للأمم المتحدة. وتقوم اللجنة بوظائفها فيما يخص الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية الأخرى التي تشترك في النظام الموحد للأمم المتحدة وتكون قد قبلت النظام الأساسي للجنة.

٢ - وتنص المواد ٢ إلى ٤ من النظام الأساسي للجنة على ما يلي:

”المادة ٢

”تتكون اللجنة من خمسة عشر عضوا تعينهم الجمعية العامة، منهم اثنان متفرغان يعين أحدهما رئيسا والآخر نائبا للرئيس.

”المادة ٣

”١ - يعين أعضاء اللجنة بصفتهم الشخصية كأفراد ذوي كفاءة مشهود بها اكتسبوا خبرة وفيرة في الاضطلاع بمسؤوليات تنفيذية في مجال الإدارة العامة أو المجالات المتصلة بها، ولا سيما إدارة شؤون الموظفين.

* A/55/50.

240700 200700 00-51392 (A)

''٢ - يتم اختيار أعضاء اللجنة مع المراعاة الواجبة لعدالة التوزيع الجغرافي، ولا يكون أي اثنين منهم من رعايا دولة واحدة.

''المادة ٤

''١ - يعد الأمين العام، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الإدارية، قائمة بأسماء المرشحين للتعيين في منصبي رئيس اللجنة ونائب الرئيس وفي عضوية اللجنة بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الدول الأعضاء والرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأخرى وممثلي الموظفين، وعليه أن يتشاور مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل نظر الجمعية العامة في الأمر واتخاذها قرارا بشأنه.

''٢ - وتعرض على نفس المنوال على الجمعية العامة أسماء المرشحين للحلول محل الأعضاء الذين تنتهي مدة عضويتهم أو الذين يستقيلون أو الذين لا تعود خدماتهم متاحة لغير ذلك من الأسباب''.

٣ - وتنص المادة ٥ من النظام الأساسي في جزء منها على أن ''تعين الجمعية العامة أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات ويجوز إعادة تعيينهم''.

٤ - وتتألف اللجنة حاليا من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد محسن بلحاج عمر (تونس)*** (رئيسا)

السيد غينيوز فيزنر (بولندا)*** (نائبا للرئيس)

السيدة كورازون ألما دي ليون (الفلبين)*

السيد جواو أوغوستو دي ميديسيس (البرازيل)**

السيد ماريو بتاتي (فرنسا)**

السيد كو تاشيرو (اليابان)**

السيدة تركية دادة (موريتانيا)***

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.
** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.
*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

السيد أرنست روسيتا (أوغندا)*

السيد الحسن زهيد (المغرب)*

السيد فولفغانغ ستوكل (ألمانيا)***

السيد ألكسيس ستيفانو (اليونان)**

السيد أليكسي فيدوتوف (الاتحاد الروسي)*

السيد همايون كبير (بنغلاديش)*

السيدة لوكريشيا مايرز (الولايات المتحدة الأمريكية)**

السيد خوزي رامون سانشز مونوز (الأرجنتين)**

٥ - ونظرا إلى أن مدة عضوية السيدة ألما دي ليون، والسيد روسيتا، والسيد زهيد، والسيد فيدوتوف، والسيد كبير تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، يلزم أن تعين الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين خمسة أشخاص لملء الشواغر الناتجة عن ذلك. وسيعمل الأشخاص الذين سيعينون على هذا النحو لمدة أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.

٦ - وكانت اللجنة الخامسة تتقدم إلى الجمعية العامة في الدورات السابقة بمشروع مقرر يتضمن أسماء الأشخاص الموصى بتعيينهم. ويقترح اتباع إجراء مماثل في الدورة الخامسة والخمسين.

---

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.